

241

قرار رقم

بشأن إعادة فتح باب الترشيح
لشغل منصب رئيس قسم التعمير والإسكان والممتلكات بإدارة مجلس جماعة الدار البيضاء

إن رئيس مجلس جماعة الدار البيضاء

- * بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- * بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- * بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
- * بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- * بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 الموافق ل 31 غشت 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها لاسيما المادة العاشرة منه؛
- * استنادا إلى المنشور التوضيحي للسيد وزير الداخلية رقم 7563 D بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛
- * استنادا إلى منشور السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 05 فبراير 2019 المتعلق بشروط الترشيح لمنصب رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛
- * وعملا بمقتضيات قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 المشار إليه أعلاه؛
- * وبناء على القرار رقم 531 بتاريخ 14 نونبر 2022 المتعلق بتنظيم إدارة جماعة الدار البيضاء المؤشر عليه من طرف السيد والي جهة الدار البيضاء - سطات عامل عمالة الدار البيضاء بتاريخ 21 نونبر 2022 تحت عدد 41؛
- * وبناء على القرار رقم 102 بتاريخ 07 مارس 2023 بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء أقسام بإدارة جماعة الدار البيضاء؛
- * وبناء على محضر لجنة مقابلة الانتقاء لشغل منصب رئيس قسم التعمير والإسكان والممتلكات بإدارة جماعة الدار البيضاء المتعددة بتاريخ 30 مايو 2023؛
- * وبناء على القرار رقم 239 بتاريخ 22 يونيو 2023 بشأن الإعلان عن النتيجة النهائية لشغل مناصب رؤساء أقسام بإدارة مجلس جماعة الدار البيضاء؛
- * وحيث إنه لم يتم انتقاء أي مترشح لشغل منصب رئيس قسم التعمير والإسكان والممتلكات بإدارة مجلس جماعة الدار البيضاء؛

تقرر ما يلي:

المادة الأولى:

تعلن رئيسة جماعة الدار البيضاء عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب شاغر بإدارة مجلس جماعة الدار البيضاء ويتعلق الأمر برئيس قسم التعمير والإسكان والممتلكات.

المادة الثانية:

- يفتح باب الترشيح في وجه جميع الموظفين والموظفات العاملين بمختلف إدارات الدولة والجماعات الترابية، المستوفين للشروط التالية:
- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة؛ أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم أو 5 سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
- أن يكونوا قد زاولوا مهام رئيس قسم أو رئيس مصلحة،
- أن يتوفروا على التجربة والمؤهلات التي تمكنهم من مزاولة مهام رئيس القسم، موضوع الترشيح وكذا الإشراف على المصالح الإدارية التابعة له،
- أن تكون لهم دراية بالجماعات الترابية وكذا النصوص التشريعية والتنظيمية التي توطرها.

المادة الثالثة:

- تتلخص مهام رئيس قسم التعمير والإسكان والممتلكات فيما يلي:
- يعمل رئيس القسم تحت إشراف مدير مديرية التعمير والممتلكات والشؤون القانونية؛
- تنسيق وتنشيط العمل الإداري بين مختلف المصالح التابعة للقسم؛
- تأطير رؤساء المصالح والموظفين التابعين للقسم وتشجيعهم على الإنتاجية وروح الابتكار؛
- اقتراح حركة الموظفين وإبداء الرأي في تعيين رؤساء المصالح بالقسم؛
- مساعدة المدير على تحضير المخططات المتعلقة بتكوين الموظفين؛
- مساعدة المدير في إعداد مشاريع القرارات والوثائق التي تدخل ضمن مهام القسم؛
- مساعدة المدير في تفعيل برنامج عمل الجماعة وتبعية العمليات والمشاريع التي تدخل ضمن مهام القسم؛
- رفع تقارير دورية عن أنشطة القسم وتقديم مقترحات حول تفعيل وتبعية البرامج والمشاريع المسطرة ببرنامج عمل الجماعة والاتفاقيات التي تدخل ضمن مهام القسم.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- 01 - طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد، مشفوعا بموافقة رئيس الإدارة، الجماعة الترابية أو المقاطعة المعنية التي ينتمي إليها المترشح (ة)؛
 - 02 - السيرة الذاتية وفق المطبوع النموذجي الموحد، المحدد بقرار الوزير المنتدب المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 المشار إليه أعلاه، ويمكن سحبه من الموقع الإلكتروني للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma؛
 - 03 - خطة العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير القسم وتطويره والرفع من أدائه؛
 - 04 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
 - 05 - الشواهد والوثائق التي تثبت توفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل منصب رئيس القسم؛
- (الشهادة أو الدبلوم الجامعي مرفقا بقرار المعادلة الصادرة عن السلطة الحكومية المختصة بالنسبة للشواهد الأجنبية، قرار التوظيف، قرار الترسيم، قرار الترقية الأخير في الدرجة، قرار الترقية الأخير في الرتبة، قرارات ومذكرات التعيين في مناصب المسؤولية).

المادة الخامسة:

- تتولى لجنة معينة بقرار لرئيسة مجلس جماعة الدار البيضاء، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح لشغل منصب رئيس قسم التعمير والإسكان والممتلكات، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السادسة:

تودع ملفات الترشيح في ست نظائر، مقابل وصل بالاستلام بمكتب الضبط المركزي لجماعة الدار البيضاء وذلك خلال أوقات العمل الرسمي ابتداء من 14 يونيو 2023 إلى غاية 28 يونيو 2023

المادة السابعة:

ينشر هذا القرار بعد التأشير عليه بالموقع الإلكتروني للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma وبالبوابة الإلكترونية لجماعة الدار البيضاء www.casablancacity.ma.

حرر بالدار البيضاء في: 26 يونيو 2023

رئيسة مجلس جماعة الدار البيضاء

رئيسة جماعة
الدار البيضاء
أمضاء: نبيلة الرميلي

